

تعليمات خدمات الامومة والطفولة وتنظيم الاسرة وتعديلاتها رقم 5 لسنة 2004

المادة (1)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات خدمات الامومة والطفولة وتنظيم الاسرة لسنة 2004) ويعمل بها من تاريخ نفاذ النظام .

المادة (2)

يقصد بخدمات الامومة والطفولة الخدمات الصحية التي تقدم للام منذ تاريخ ثبوت الحمل ولحين الولادة واثناء فترة النفاس ايضا والخدمات الصحية التي تقدم للطفل من تاريخ ولادته ولحين بلوغه خمس سنوات .

يقصد بخدمات تنظيم الاسرة الخطة التي يتبعها الزوجين لتساعدهما على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب الذي يرغبان فيه بانجاب الاطفال وعودهم والفترة الزمنية الفاصلة بين كل منهم . يسمح تنظيم الاسرة للازواج باتخاذ قرار حول الطرق التي يستخدمونها بناء على معلومات دقيقة وعلى ما قرروه لانفسهم من اهداف تنظيم الاسرة .

المادة (3)

أ. تقدم الوزارة مجانا للاردنيين خدمات الامومة والطفولة في مراكز الامومة والطفولة التابعة للوزارة .
ب. تقدم الوزارة مجانا للاردنيين خدمات تنظيم الاسرة في مراكز الامومة والطفولة التابعة للوزارة وعيادات العناية بالام والطفل الموجودة في مستشفيات الوزارة .
ج. تقتصر خدمات الامومة والطفولة وتنظيم الاسرة المجانية على الاجراءات الطبية والعلاجية الواردة في هذه التعليمات .

المادة (4)

تقدم الوزارة الادوية التالية مجانا ضمن خدمات الامومة والطفولة لأي من الأم والطفل وخدمات تنظيم الاسرة للام على النحو التالي:

- الفيتامينات والمعادن بانواعها .
- مضادات الحموضة المعدية .
- خافضات الحرارة للاطفال .
- مسحوق اعادة الاماهة عن طريق الفم .
- وسائل منع الحمل المؤقتة وربط الانابيب .

المادة (5)

تقدم الوزارة الفحوصات المخبرية والتشخيصية مجانا ضمن خدمات الامومة والطفولة لكل من الام والطفل وخدمات تنظيم الاسرة على النحو التالي:-

- الفحص السريري .
- فحص مجاميع الدم لمعرفة النوع .
- فحص العامل الريزوسي وفحص الاجسام المضادة اذا لزم .
- فحص الهيموجلوبين .
- فحص التأكد من الحمل .
- فحص الزهري والسفلس .
- فحص السكري وتحمل السكر .
- فحص البول العام والروتيني حسب البروتوكول المقر لهذه الغاية .
- فحص البراز للطفل بعد اتمامه العام وعند ملاحظة أية اعراض او شكوى مرضية .
- الفحص على جهاز الامواج فوق الصوتية . وزير الصحة بالوكالة
الدكتور عصام زعلوي